

إحكام الأحكام

الحديث 350 : أن رجلا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال الخ .

350 - الحديث الثاني : عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني Bهما أنهما قالا [إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ A فقال : يا رسول الله ﷺ أنشدك الله ﷻ إلا قضيت بيننا بكتاب الله ﷻ فقال الخصم الآخر - وهو أقره منه - نعم فاقض بيننا بكتاب الله ﷻ واذن لي فقال النبي A : قل فقال : إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإني أخبرت : أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني : إنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله ﷺ A : والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ﷻ الوليدة والغنم : رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس - لرجل من أسلم - على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله ﷺ A فرجمت] .

العسيف : الأخير